

تفسير السمعاني

@ 65 (^) على رسولنا البلاغ المبين (92) ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا وَاِحْسَنُوا (* * * *) ومصعب بن عمير استشهدوا يوم أحد ، وكانا يشربان الخمر ، فكيف حالهما ؟ فنزلت الآية وبين الله تعالى أنه لا جناح عليهم فيما طعموا في حال الإباحة (^) إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا () في هذا مقدم معنى مؤخر أقوال) : أحدها : أن معنى الأول : إذا ما اتقوا الشرك وآمنوا ، أي : صدقوا ، وعملوا الصالحات (^) ثم اتقوا (أي : داموا على ذلك التقوى (^) وآمنوا) أي ازدادوا إيماننا (^) ثم اتقوا وأحسنوا (أي : اتقوا بالإحسان في كل محسن ، وكل مطيع متق . . . والقول الثاني : أن التقوى الأول : اجتناب الشرك ، والتقوى الثاني : اجتناب الكبائر والتقوى الثالث : اجتناب الصغائر ، وهذان قولان معروفان في الآية ، وفي الآية قول ثالث : أنه أراد به : إذا ما اتقوا قبل تحريم الخمر ، ثم اتقوا بعد تحريم الخمر ، وقيل هذا لا يصح ؛ لأن قوله : (^) إذا ما اتقوا (إنما يصلح للمستقبل لا للماضي ؛ فإن حرف ' إذا ' للمستقبل . . .) (^) (يحب المحسنين) ، روى أن قدامة بن مطعون شرب الخمر ؛ فدعاه عمر ليحده ، فقال : أليس يقول الله - تعالى - : (^) ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا (فقال : أخطأت التأويل ، لقد قال : (^) إذا ما اتقوا وآمنوا) وأنت لم تتق النهي . . . وروى : ' أن النبي قرأ هذه الآية ، ثم قال ابن مسعود : وأينا من هؤلاء ؟ ! ' . قوله - تعالى - : (^) يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد (أي : ليختبرنكم الله بشيء من الصيد ، وفائدة البلوى والاختبار : إظهار المطيع من العاصي ، وإلا فلا حاجة له إلى البلوى ، وسبب هذا : أن رسول الله لما نزل بالحديبية مع